

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13501 - عن بصرة الغفاري قال : تزوجت امرأة بكرا في خدرها فوجدتها حبلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما الولد فعبد لك فإذا ولدت فاجلدها مائة ولها المهر بما استحل من فرجها .

(قط طب ك) كذا أورده ابن حجر في الأطراف في ترجمة بصرة بن أبي بصرة الغفاري وقال له علة فإنهم روه من طريق ابن جريج عن صفوان بن سليم وقال (قط) إنما هو ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى عن صفوان ابن سليم